

فدرار وزارتى رقم (۷) لىخند ۲۰۲۵م

إلغاء قرارات الإعفاءات من الرسوم الجمركية والضريبية والخدمية

الصامه خلال السنوات العاشره

في ظل الظروف الاقتصادية الراهنة تسعى وزارة المالية والتخطيط الإقتصادي لحشد الموارد المالية من جميع مصادرها لتمويل النفقات الدولة المختلفة وفي هذا الإطار تسعى الوزارة لترشيد وضبط الإعفاءات من الرسوم الجمركية والضريبة والخدمية ومنع الإستغلال السالب لها، عليه فقد تقرر الآتي:

1- إلغاء كل قرارات الإعفاءات من الرسوم الجمركية والضريبة والخدمية الصادرة من وزارة المالية والتخطيط الإقتصادي خلال السنوات السابقة ولا يشمل ذلك الإعفاءات التي صدرت بموجب قوانين ملزمة.

2- ينهي قرار أي إعفاء من الرسوم الجمركية والضريبة والخدمية بإنتهاء السنة المالية التي صدر فيها القرار.

3- على الجهات المعنية وضع القرار موضع التنفيذ من تاريخ التوقيع عليه.

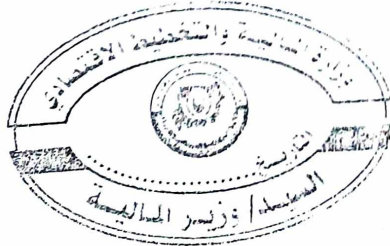
صدر تحت توقيعي في اليوم السادس عشر من شهر شعبان لعام 1446هـ ، الموافق السادس عشر من فبراير لسنة 2025م

وبالله التوفيق،،

00/00/17

د. جبریل ابراہیم محمد

وزير المالية والتخطيط الاقتصادي



معدون إلى:

- **الوزارات الاتحادية**

- الهيئات العامة والشركات الحكومية